

أصول النحو:

الأصول: هي جمع أصل، و هو: ما يُبنى عليه غيره.

و النحـو: في اللّغة له معان عشرة، أشهرها ثلاثة:

- المثل، كقولك و أنت تمثّل لأمر ما: نحو قوله تعالى:

(مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ) [البقرة: 17]. أي: مثل قوله تعالى.

- المقدار، كإخبار عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها- « أَنَّهَا لَمْ تَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي صَلَاةَ اللَّيْلِ قَاعِدًا قَطُّ حَتَّى أَسَنَّ فَكَانَ يَفْرَأُ قَاعِدًا حَتَّى إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَقَرَأَ نَحْوًا مِنْ ثَلَاثِينَ آيَةً أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً ثُمَّ رَكَعَ(1)».

- الجهة، كقول البراء رضي الله عنه: « صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا(2)».

و النحـو في الاصطلاح هو: علم بأصول يُعرف بها أحوال أواخر الكلم العربية إعراباً وبناءً وما يتبع ذلك.

و عرّفه ابن جني بقوله: « هو انتحاء سمّت كلام العرب ليلحق مَنْ ليس من أهل العربية بأهلها في الفصاحة(3)».

لذا سمّي هذا العلم نحواً، لأنّه الجهة التي يقصدها المتكلم ليصل إلى كلام العرب الفصيح الصّحيح.

أمّا أصول النحـو في الاصطلاح فهو: « علم يُبحث فيه عن أدلّة النحـو الإجمالية من حيث هي أدلّته، و كيفية الاستدلال بها، و حال المستدلّ بها(4)».

كما قال ابن الأنباري: « أصول النحـو أدلّة النحـو التي تفرّعت منها فروعه و فصوله، كما أنّ أصول الفقه أدلّة الفقه التي تنوّعت عنها جملته و تفصيله(5)».

قال السيوطي في " الاقتراح ": « هو بالنسبة إلى النحـو، كأصول الفقه بالنسبة إلى الفقه(6)».

- أدلّة النحـو:

المراد بأدلة النحـو الأمور التي يثبت بها النحـو، و هي: السّماع و الإجماع و القياس.

- السّماع:

و المحتج به الأول: كلام العرب : و يحتجّ منه بما ثبت عن الفصحاء الموثوق بعربيتهم ، حتّى و لو كانوا كفّاراً.

و يحتجّ بكلام قبائل قلب الجزيرة : قريش و قيس و تميم و أسد و هذيل، و بعض كنانة، و بعض الطائيين. و لا يؤخذ

(1) صحيح البخاري: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، دار ابن كثير، لبنان - بيروت ط 1، 1423 هـ - 2002 م:

ص 271 (كتاب تصوير الصلّاة: باب إذا صلّى قاعداً ثمّ صحّ) الحديث رقم: 1118 و أطرافه في 1119 و 1148 و 1161 و 4837.

(2) رواه البخاري.

(3) الخصائص: 34/1.

(4) الاقتراح في علم أصول النحـو: جلال الدين السيوطي، تحقيق محمود سليمان ياقوت، دار المعرفة الجامعية، القاهرة، د ط، 1426 هـ - 2006 م: ص 13.

(5) الإعراب في جمل الأعراب و لمع الأدلّة في أصول النحـو: أبو البركات بن الأنباري، تحقيق سعيد الأفغاني، مطبعة الجامعة السورية، 1957: ص 8.

(6) الاقتراح في علم أصول النحـو.

عن جاور غير العرب لفساد ألسنتهم، و لا بكلام المولدين و المحدثين.
الثاني: هو القرآن: فكل ما ورد أنه قرئ جاز الاحتجاج به في العربية سواء أكان متواتراً، أو آحاداً أو شاذاً.
الثالث: هو الحديث الصحيح الاحتجاج به، و يستدلّ منه بما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم نقله على اللفظ المروي به، و سواء فيه المتواتر، و الآحاد.

- القياس:

و هو حمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه و يعدّ هو نفسه معظم أدلّة النحو، و التّعويل عليه في أغلب المسائل النحوية. و لا يتحقّق إنكاره لأنه أغلب النحو، و إنكاره إنكار للنحو. و ينقسم إلى:

- حمل فرع على أصل.
- حمل أصل على فرع.
- حمل نظير على نظير.
- حمل ضدّ على ضدّ.

- الإجماع:

و هو اتفاق علماء النحو و الصّرف في الكوفة و البصرة على مسألة أو حكم، و إجماع العرب إن وقف عليه، و هو حجة إذا لم يخالف المنصوص و المقيس على المنصوص. و يعمل بالمجمع عليه عند تعارضه مع المختلف فيه.
- الاستصحاب:

و هو استمرار الحكم و بقاء ما كان على ما كان، و هو من الأدلّة المعتمدة، و من أضعفها. و لا يجوز التمسك به حال وجداننا لدليل، و إذا تعارض مع دليل سماع أو قياس فلا عبرة به.

- بين أصول الفقه و أصول النحو:

أ - الفقه هو الفهم... و علم أصول الفقه: هو علم الأدلّة الإجمالية.

لفظ أصول جمع أصل، و هو: ما يكون الأصل منه، أو ما يتأسس منه الشيء، أو ما يُبتدأ الشيء منه، و هو المنشأ، أو ما يحتاج إليه.

و الأصل أيضاً هو ما يحتاج إليه، و هذا يشير إلى أنّ الأصل يستوجب استحضار المقابل و هو الفرع و هو المحتاج.

و التّعريف المشترك بين اللّغة و الأصول هو: أنّ الأصل ما يُبتنى عليه غيره. و يضيف الأصوليون: عبارة " من حيث إنّه يُبتنى عليه غيره " و الذي يُبتنى عليه غيره هو الفرع.

و الأصل في علم أصول الفقه يطلق على الدليل، فقولنا: الصلّاة واجبة و الزّكاة واجبة، الأصل فيهما قول الله تعالى: (و أقيموا الصلّاة و آتوا الزّكاة)، و كذلك الحديث النبوي، فالدليل إذن هو الأصل.

و من معاني الأصل القضية الكلية التي تتضمّن بالقوّة أحكام جزئيات منضوية تحتها، هناك قضايا جزئية و أحكام كلية، و هي قضايا عقلية أي اعتبارات عقلية ليست حسّية لا وجود لها في الواقع.

و هنا لا بدّ من التّوقف عند رؤية كانت سائدة عند المسلمين و هي نظريّة العلل، و هي ضرورة لصنع أيّ شيء، و لهذا جعلوها أربعة أنواع هي: العلة الفاعلة، و العلة الغائية، و العلة الصّوريّة الشّكلية، و العلة المادّية، و هي نظرية قديمة مقتبسة من ثقافات أخرى.

و العلة التي تدرج في هذا التّعريف هي العلة المادّية فقط لأنها الأصل.

و من معاني الأصل كذلك المستصحب، و هو آخر الأدلّة، فلا يقدّم على القياس أو الاستحسان، و لا يعتمد في القطعيّات، الأصل في الأشياء الإباحة...

أصول الفقه: هو العلم بالأحكام الشرعية العملية الفرعية المكتسب عن أدلتها التفصيلية.

- بين أصول النحو و أصول الفقه:

إنّ علم أصول النحو تأثر كثيراً بعلم أصول الفقه بدليل التشابه بينهما في المصطلحات، و في تحديد الأدلة و في كيفية الاستدلال، و في صياغة القواعد الأصولية، ثمّ في قواعد الترجيح عند تعارض الأدلة. و لقد أثر النحو في علوم الشريعة و منها: الفقه و أصوله كما أنّه تأثر ببعض مصطلحات الفقهاء و مذاهبيهم، كما أنّ كتب الفروع الفقهية قد تأثرت بعلم النحو و لاسيما في بابي الطلاق و العتق.

علماً بأنّ أهمّ الأبواب التي أثرت في الفقه هي أسلوب الشرط، و الاستثناء، و عطف النسق، و حروف الجرّ، و بعض الظروف، و بناءً على ذلك نستنتج أنّ النحو و أصوله قد تفاعلا مع الفقه، و كان بينهما تأثير متبادل.

لكنّ تقريب أصول النحو من أصول الفقه وتشبيهاها بها فيه إجحاف بأصول النحو لأمر بسيط . و هو أنّ أصول الفقه نقلية و أصول النحو عقلية لاستنادها إلى فكرة الحسن في مستوى الأداء النطقيّ التصويّتيّ و فكرة النظام في مستوى الأبنية والعلاقات النحوية والأمارات الدالة عليها. و أول من تبين هذا الفارق و أعلن عنه هو ابن جنّي في خصائصه و تحديداً في باب ذكر علل العربية أكلامية هي أم فقهية (وهو باب طويل 48 ص) الذي يفتتحه بقوله: "اعلم أنّ علل التحوّيين - أعني بذلك حدّاقهم المتقنين، لا أفاهم المستضعفين - أقرب إلى علل المتكلمين منها إلى علل المتفقيين. وذلك أنّهم إنّما يحيلون على الحسن، و يحتجّون فيه بثقل الحال أو خفّتها على النفس، و ليس كذلك حديث علل الفقه. وذلك أنّها إنّما هي أعلام و أمارات، لوقوع الأحكام، و وجوه الحكمة فيها خفية عنّا، غير بادية الصفحة لنا؛ ألا ترى أنّ ترتيب مناسك الحجّ و فرائض الطهور و الصلّاة و الطلاق و غير ذلك، إنّما يُرجع في وجوبه إلى ورود الأمر بعمله. ولا تعرف علّة جعل الصلّوات في اليوم و الليلة خمسا دون غيرها من العدد. ولا يعلم أيضا حال الحكمة و المصلحة في عدد الرّكعات. ولا في اختلاف ما فيها من التّسبيح و التّلاوات؛ إلى غير ذلك ممّا يطول ذكره و لا تحلى النفس بمعرفة السّبب الذي كان من أجله. و ليس كذلك علل النحويين. و سأذكر طرفا من ذلك لتصحّ الحال به." (الخصائص 48/).

مصادر أصول النحو

أصول النحو: علم يبحث فيه عن أدلة النحو الإجمالية ، من حيث هي أدلته ، و كيفية الاستدلال بها ، و حال المستدل.

قال **ابن جنّي في الخصائص** : " أدلة النحو ثلاثة : السماع ، و الإجماع ، و القياس " .

وقال **ابن الأنباري في أصوله** : " أدلة النحو ثلاثة : نقل ، و قياس ، و استصحاب حال " .

زاد الاستصحاب و لم يذكر الإجماع ، فكأنه لم يَرِ الاحتجاج به في العربية ، كما هو رأي قوم.

وكل من الإجماع و القياس لا بدّ له من مستند من السماع كما هما في الفقه كذلك ، و دونها **الاستقراء** و الاستحسان ، و عدم النظير ، و عدم الدليل ، المعقود لها الكتاب الخامس .

القرآن بأنه حجّة في النحو ، لأنه أفصح الكلام ، سواء كان متواترا أم أحادا ، و السنة كذلك، و عن كلام من يوثق بعربيته كذلك و عن إجماع أهل البليّن كذلك ، أي إن كلا مما ذكر يجوز الاحتجاج به دون غيره ، و عن القياس و ما يجوز من العلل فيه و ما لا يجوز .

كما أنّ **ابن الأنباري** قال : " أصول النحو أدلة النحو التي تفرعت منها فروعها وأصوله ، كما أن أصول الفقه أدلة الفقه التي تنوعت عنها جملته وتفصيله .

وفائدته التعويل في إثبات الحكم على الحجة والتعليل والارتفاع عن حضيض التقليد إلى يفاع الاطلاع على الدليل ، فإنّ المخد إلى التقليد لا يعرف وجه الخطأ من الصواب، و لا ينفك في أكثر الأمر عن عوارض الشك والارتباب".

و للنحو عند **ابن جنى** " في الخصائص " حدود شتى، منها:

" هو انتحاء سمت كلام العرب في تصرفه من إعراب وغيره كالتثنية ، و الجمع ، و التحقير ، و التكسير ، و الإضافة ، و النسب ، و التركيب ، و غير ذلك ليلحق من ليس من أهل اللغة العربية بأهلها في الفصاحة، فينطق بها، و إن لم يكن منهم، و إن شدّ بعضهم عنها ردّ به إليها.

وهو في الأصل مصدر شائع ، أي نحوت نحوا ، كقولك ، قصدت قصدا ثم خصّ به انتحاء هذا القبيل من العلم، كما أن الفقه ، في الأصل مصدر فقّهت الشيء ، أي عرفته ، ثم خص به علم الشريعة من التحليل والتحريم.

وقال صاحب (المستوفى) : " النحو صناعة علمية ينظر لها أصحابها في ألفاظ العرب من جهة ما يتألف بحسب استعمالهم لتعرف النسبة بين صيغة النظم وصورة المعنى ، فيتوصل بإحدهما إلى الأخرى " .

وقال الخضراوي : " النحو علم بأقيسة تغيير ذوات الكلم وأواخرها بالنسبة إلى لغة لسان العرب " .

وقال صاحب (البديع) : " النحو صناعة علمية يعرف بها أحوال كلام العرب من جهة ما يصح ويفسد في التأليف ليعرف الصحيح من الفاسد " .

وقال ابن السراج في (الأصول) : " النحو علم استخرجه المتقدمون من استقراء كلام العرب " .

تراجم أنمة القراءات السبع المتواترة

- تعريف القراءات:

إنّ الله سبحانه و تعالى أنزل القرآن الكريم على سبعة أحرف تسهياً للأمة و تيسيراً عليها، و بعد اتّساع الفتوحات الإسلامية ظهرت الحاجة إلى ضبط هذه الأحرف، فظهر علم القراءات و اهتمّ العلماء ببيان الروايات و الطّرق لضبط النقول و تصفيتها من كلّ شائبة، و قد حرص علماء القراءات على جمع كلّ ما يتعلّق بهذا العلم و ضبطه، حتّى إنّهم لم يتركوا وجهاً من أوجه القراءات إلاّ بيّنوه. و كان نهجهم في ذلك الرجوع إلى الرواية و النّقل و السّماع و المشافهة.

و لقد عرف عنهم خلال ذلك منهج الاختيار، فقد كان كثير منهم يصطفي لنفسه من بين مروياته قراءة أو وجهاً، و لكثرة دوامه على قراءته و الإقراء به أصبحت تنسب إليه، و هذه النسبة هي نسبة اختيار في القراءة و الرواية، و ليس في وضعها و اختراعها و ابتكارها، لأنّ ذلك أمر يعود إلى الوحي، و بناءً على منهج الاختيار في تاريخ القراءات نشأ عنه ما عرف بالقراءات السبع أو العشر أو الأربع عشرة.

و لهذا كان لعلماء القراءات تعريفات متعدّدة منها على سبيل الذّكر لا الحصر هذان التّعريفان:

أ- عرّفها الزّركشي: (ت 794هـ) بأنّها « اختلاف ألفاظ الوحي المذكور في كتبة الحروف، و كفيّتها، من تخفيف و تثقيل و غيرها».

ب- و عرّفها ابن الجزري (ت 833هـ) بأنّها « علم بكيفية أداء كلمات القرآن و اختلافها بعزو النّاقلة».

و تعريف ابن الجزري يشمل القراءات المتواترة و المشهورة والشّاذة ، ذلك لأنّ القراءات المعزّوة لناقلها إمّا أن تكون متواترة أو مشهورة أو شاذة.

- تراجم أئمة القراءات المتواترة:

1- عبد الله بن عامر (ت118هـ) إمام أهل الشّام في القراءاة، و قد اخذ القراءاة عن عثمان بن عفان و أبي الدرداء. اشتهر من رواة قراءته اثنان: هشام، و ابن ذكوان.

2- عبد الله بن كثير المكيّ (ت120هـ) تابعي، أخذ القراءاة عن ابن السّائب الصّحابي، و مجاهد بن جبر. و قد اشتهر من رواته: البرّي ، و قنبل.

3- عاصم بن أبي النّجود الكوفي (ت 127هـ) تابعي، أخذ القراءاة عن السّلمي، تلميذ الإمام عليّ، و عن ابن حبيش تلميذ ابن مسعود. و قد قرأ عليه أبو بكر شعبة، و حفص.

4- أبو عمرو بن العلاء (ت154هـ): هو من بني مازن، نشأ بالبصرة. قرأ على ابن كثير، و مجاهد و سعيد بن جبیر. و قرأ عليه أبو عبيدة القاسم بن سلام، و الأصمعي. و راويه هما: الدّوري، و السّوسي و اتصّالها به بواسطة تلميذه المباشر: يحيى بن المبارك اليزيدي.

5- حمزة الزيّات (ت156هـ): هو كوفي، قرأ على جعفر الصّادق، و الأعمش، و طلحة بن مصرف. و أخذ القراءاة عنه: الكسائي، و سفيان الثوري. و اشتهر من رواته: خلف و خالد، روايا قراءته بواسطة سليم بن عيسى.

6- نافع (ت169هـ): هو أبو رويم بن عبد الرّحمن بن أبي نعيم. مقرئ المدينة المنوّرة، أخذ القراءاة من سبعين من التّابعين و ممّن قرأ عليهم: الأعرج و أبو جعفر المدني، و شيبه بن نصاح. و راويه: قالون، و ورش.

7- الكسائي (ت189هـ): هو عليّ بن حمزة الكوفي النّحوي. قرأ على حمزة، و ابن أبي ليلى، و عيسى بن عمر. و راويه أبو الحارث اللّيث، و أبو عمر حفص الدوري.

هؤلاء هم الأئمة السّبعة أصحاب القراءات السّبع، كما حدّدهم ابن مجاهد، و جعل قراءة من عداهم غير متواترة، و لم يوافق جمهور العلماء ابن مجاهد على حصر القراءات المتواترة في قراءة هؤلاء الأئمة السّبعة و حكموا بأنّ ثلاثة أئمة آخرين، تنطبق على قراءاتهم شروط القراءاة المتواترة و لذا اعتبروا هذه القراءات الثلاث متواترة أيضاً، و هو المعتمد و الرّاجح عند أهل هذا الشّأن، و بذلك كانت القراءات المتواترة عشراً، السّبع التي مرّت ترجمة أئمتها و قراءات هؤلاء

الأئمة الثلاثة، و هم: يعقوب البصري (ت 205 هـ)، و راويه هما: روح و رويس. و أبو جعفر المدنيّ (ت130هـ)، و راويه: ابن جَمَاز، و عيسى بن وردان. و خلف الكوفي (ت 229 هـ)، و راويه هما: إدريس و إسحاق.



مواقف لبعض العلماء من القراءات المتواترة: أحمد البيلي: 87 - 105

لقلّة من العلماء المسلمين، أحكامٌ غير مسلمة، حول بعض القراءات المتواترة فمنهم من يخطئ قراءة متواترة، و من يكره إحدى القراءات المتواترة، و من يصنف إحداها بأنها أولى من غيرها و هؤلاء جميعاً على غير الصواب فيما ذهبوا إليه. فالقراءات المتواترة جميعها سنة متبعة، نقلت بالتواتر عن النبي صلى الله عليه و سلم و لذا فلا يقبل من أحد بالغ ما بلغ من العلم أن يقول عن إحدى القراءات المتواترة: هذه قراءة خطأ و تلك قراءة مكروهة، و نحو هاتين من الصفات و أذكر فيما يلي نماذج من أقوال الذين خطأوا و الذين كرهوا، و اللذين قالوا: هذه أولى من غيرها.

فهذا ابن جرير الطبري (224-310هـ) و هو ممن وصفوا بالاجتهاد في الفقه، و له باع طويل في القراءات و التفسير، أعطى نفسه حرية واسعة في نقد القراءات. و في كتابه «جامع البيان في تفسير القرآن» نماذج من تخطئته بعض القراءات، و وصف بعضها بأنه أولى بالصواب من بعض فمن ذلك تخطئته قراءة قوله تعالى: «إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً» (البقرة / 282) بنصب «تجارة» و هي قراءة «عاصم»⁷ و قد اعترض عليها الطبري فقال: «لا أستجيز القراءة بغير الرفع و وصف قراءة النصب بالشذوذ»⁸، مع أن للنصب توجيهاً إعرابياً سليماً، فإن الضمير المستتر في «تكون» يعود على المعاملة التجاري المفهومة من المقام، و هو اسم «تكون» و خبرها «تجارة» و «حاضرة» نعت لتجارة. و عندما تعرض لقوله تعالى: «و ما يُخَدِّعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ» (البقرة / 9) و هي قراءة نافع و ابن كثير و أبي عمرو. و فيها قراءة أخرى متواترة، و هي: «و ما يَخَدِّعُونَ» بفتح الياء و سكون الخاء. قال الطبري: هذه أولى بالصحة من قراءة «و ما يخادعون» و ساق برهاناً على دعواه قوله: «إن الله جل ثناؤه قد أخبر عنهم أنهم يخادعون الله و المؤمنين في أول الآيات، فمحال أن ينفي عنهم ما قد أثبت أنهم قد فعلوه، لأن ذلك تضاد في المعنى. و ذلك غير جائز من الله جلّ و عزّ»⁹.

7 - إتحاف فضلاء البشر: ص 166. و النشر 446/2.

8 - جامع البيان: 80/6.

9 - جامع البيان: 1 / 277.

أقول: لا تضاد في المعنى، فإله تعالى أخبرنا في أول الآية، بأن هؤلاء المنافقين « يخادعون الله و الذين آمنوا» في الدنيا بحسب ما يتوهمون، لأنهم يتخيلون أن الله لا يعلم ما يبطنون، و أخبرنا في آخر الآية بقوله « و ما يخادعون إلا أنفسهم» في حقيقة الأمر، لأنه تعالى لا تخفى عليه خافية.

فالذي أثبتته الله في أول الآية مخادعتهم الله و المؤمنين بحسب أوهامهم و ظنونهم، و الذي نفاه في آخرها، مخادعتهم الله و المؤمنين بحسب الحقيقة.

و في قوله تعالى: «وَ إِنْ يَأْتُوكُمْ أُسْرَىٰ تَقَادُوهُمْ (البقرة/85) بضم الهمزة و فتح السين و بعده ألف. قال الطبري: «و أولى بالصواب في ذلك من قرأ: «و إِنْ يَأْتُوكُمْ أُسْرَىٰ» بفتح الهمزة و سكون السين. مع أن القراءة الأولى متواترة أيضاً، فقد قرأ بها من عدا «حمزة» من الأئمة العشرة¹⁰.

و من هؤلاء المخطئين لبعض القراءات المتواترة ابن خالويه (ت370هـ) و هو من نحاة القرن الرابع، فقد خطأ قراءة «حمزة» «قَالَ يَأْتُوكُمْ أُسْرَىٰ بِأَسْمَائِهِمْ» (البقرة / 33) على تأويل افترض أن حمزة بني قراءته عليه. فإن «حمزة» يطرح في القراءة الهمزة الساكنة من «أُنْبِيَهُمْ» عند الوقف، و يبدلها ياء، فيقرأ «أُنْبِيَهُمْ» بياء ساكنة بدل الهمزة، و بضم الهاء و بكسر ها. قال ابن خالويه: «فإذا كان جعله من «أنبي يني» غير مهموز، فهو لحن، و عن لحن، و إن كان خفف الهمزة و جعلها ياء و هو يريد بها كان وجهًا»¹¹.

فإن قوله: «فإن كان جعله من أنبي يني إلخ» يشعر بأن قارئ القرن الحجة كان يعتمد في قراءته على معرفة وجه القراءة و مصدرها اللغوي، و الحق غير ذلك، فالقارئ المتقن، إنما كان يعتمد في قراءته على ما سمعه من الشيوخ الضابطين. و ما كان المتلقي للقرآن يسأل معلمه: أهذا الوجه من القراءة من فعل كذا أم من فعل كذا؟؟ و إنما هي الرواية المتلقاة مشافهة. على أن قراءة «حمزة» هذه جاءت على الكثير المسموع في اللسان العربي، من ترك الهمزة الساكنة في الدرج و المتحركة عند الوقف، فإبدالها ياء من باب أولى¹².

و لم يكن «الزمخشري» رحمه الله (ت538هـ) أقل هجوماً على بعض القراءات المتواترة من «الطبري» و «ابن خالويه» فقد اعترض على قراءة «نافع» برواية «ورش» لقوله تعالى «أنذرتهم» (البقرة/) فإن «ورشا» يبدل الهمزة الثانية ألفا، و يمدّها مدًّا لازماً، فتلتقي و هي ساكنة مع النون الساكنة

¹⁰ - جامع البيان: 308/2.

¹¹ - ابن خالويه: الحجة: ص 75.

¹² - إتحاف فضلاء البشر: ص 64، 133.

و طعن الزمخشري في قراءة الإبدال هذه قائلاً: «لأنه يؤدي إلى التقاء الساكنين على غير حَذِّة¹³ و قد تصدى للرد عليه السفاقي بقوله: «هذه القراءة نفسها أقوى شاهد، فهي قراءة صحيحة متواترة، فلا تحتاج إلى شاهد آخر»¹⁴

أما الذين روى عنهم كراهة إحدى القراءات المتواترة، فمنهم الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله (ت241هـ) فقد قال ابن قدامة: «و لم يكرهه- يعني أحمد بن حنبل- قراءة أحد من العشرة، إلا قراءة « حمزة » و «الكسائي» لما فيهما من الكسر و الإدغام و و التكلف و زيادة المد¹⁵. و وصف أبو بكر بن عياش قراءة «حمزة» بأنها بدعة. و ذهب «بشر بن الحارث» أبعد منه فقال: يعيد المأموم صلاته إذا صلى خلف إمام يقرأ بها¹⁶.

و هذه الأقوال- و غيرها كثير- يجدها القارئ في كتب بعض المفسرين و النحاة، فتراهم لا يخرجون من الاعتراض على بعض كلمات في بعض القراءات المتواترة، اعتماداً على قياس اللغة و قواعد النحو تارة، و على حجة عقلية تارة أخرى. و قد أنصف ابن الحاجب أئمة القراءات الذين ثبتت قراءاتهم بالتواتر بقوله: «إذا اختلف النحويون و القراء، كان المصير إلى القراء أولى، لأنهم ناقلون عن من ثبتت عصمته من الغلط، و لأن القراءة ثبتت تواتراً، و ما نقله النحويون ثبت عن طريق الأحاد... و لأن إجماع النحويين لا ينعقد بدون القراء، لأنهم شاركوهم في نقل اللغة، و كثير منهم من النحويين¹⁷.

و قد أعجبني قول أبي جعفر النحاس رحمه الله: «السلامة عند أهل الدين- إذا صحت القراءتان- ألا يقال: إحداهما أجود، لأنهما جميعاً عن النبي صلى الله عليه و سلم. فيأثم من قال ذلك. و كان رؤساء الصحابة ينكرون مثل هذا¹⁸.

و إني على قول أبي جعفر هذا من الموافقين، لأن كلتا القراءتين المتواترتين من كلام الله تعالى، جاء بهما جبريل الأمين، و نقلهما الثقات إلينا من النبي صلى الله عليه و سلم، فلا حجة لمن يقول: هذه أجود من الأخرى.

و بالرغم من هذه الهفوات التي نددت عن بعض العلماء حول بعض القراءات المتواترة، فإن جمهور علماء المسلمين، من قراء و مفسرين و محدثين، وفقهاء و أصوليين و غيرهم، مجمعون على أن القراءات

13 - الكشاف: 154/1.

14 - غيث النفع: ص 77.

15 - ابن قدامة: الشرح الكبير على المغني 534/1.

16 - ابن قدامة: الشرح الكبير على المغني 534/1.

17 - غيث النفع ص 152.

18 - السيوطي: الإقتان 1 / 281.

المتواترة كلها في درجة واحدة من الصحة و الاحتجاج بها في محيط الدراسات اللغوية، و الأحكام الفقهية، و أنها وحدها التي يتلى بها القرآن في الصلاة و خارجها.

- موقف المستشرقين من القراءات:

أولاً: مفتريات (جناس كولد صهر):

الفرية الأولى: حول زعمه بأنه كانت هناك حرية في تعديل النص القرآني

الفرية الثانية: حول طبيعة الخط العربي

الفرية الثالثة: الملاحظات الموضوعية لبعض العلماء كان لها دخل في إيجاد بعض القراءات

الفرية الرابعة: زعم « كولد صهر » أن بين بعض القراءات تناقضاً

ثانياً: مفتريات آرثر جفري الانجليزي



الواجبات المنزلية:

أولاً: للمناقشة

للمستشرقين مفتريات كثيرة في حق القرآن الكريم، هات مثالين توضّح من خلالهما مجانية الصّواب لهؤلاء الحاقدين.

ثانياً: للإعراب

- (يا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) [النساء: 1]
- (وَكَذَلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاءَهُمْ لِيُرُدُّوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ ۗ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ ۗ فَذَرَهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ) [الأنعام: 137]
- (وَإِذِ اسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ ۗ فَانفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ۗ قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ ۗ كُلُوا وَاشْرَبُوا مِن رِّزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْنُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ) [البقرة : 60]

